



... صورة 1



إشراك الحكومة بعد التصويت على قانون الاحداث

داولته الأولى بـ 38 صوتاً

عاشور: يجب أن يكون هناك تكامل بين الأسرة والمدرسة والإعلام .. وللأسف بعض الأسر يتركون أبناءهم للخدم

الطريجي: عندما نتكلم عن الاحداث فإننا نتكلم عن مستقبل الكويت وأغلب أولياء الأمور غير مسيطرين على ابنائهم



وزارة المالية

إعلان هام وتذكيري

صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين
في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة؛

تعلن وزارة المالية إنه تطبيقاً لما جاء بمواد القانون رقم (51) لسنة 2010 في شأن إنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة، ولائحته التنفيذية، وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل بالقانون سالف الذكر.

على من تتوافر فيه الصفة المشار إليها أعلاه وسبق له أن تقدم إلى البنوك المديرة خلال الفترة القانونية للتقديم مراجعة البنك المدير المعني لاستكمال كافة الاجراءات وتوفير باقي المستندات وأيضاً استكمال إبرام العقود الرسمية لشراء المديونيات وتوثيقها لدى وزارة العدل - إدارة التوثيقات - وذلك خلال المهلة المحددة لذلك ابتداء من يوم الأحد الموافق 2015/11/22 حتى نهاية دوام يوم الاثنين الموافق 2015/12/21 والا سقط حقه في الاستفادة من هذا القانون.

لمزيد من المعلومات:

الدخول على الموقع الالكتروني لوزارة المالية
www.mof.gov.kw

الدخول على الموقع الالكتروني لاتحاد مصارف الكويت
www.kba.com.kw



الخليل عبد الله على مدار المحلات الثواب

خليل عبد الله: إذا تعرض الحدث إلى التمييز من قبل مؤسسات الدولة وتجاهلها وتحطيم شخصيته فإنه ينحرف
الخرافي: الحكومات السابقة أهملت النشء وجعلت الرياضة نهبا للاهواء السياسية.. لذلك اتجهنا لآخر الدواء الكي
الزلزلة: إذا كانت القضية مرتبطة بامن الكويت فانا اسحب تعديلي
وليحدد السن بـ 16 عاما كما جاء في القانون

عما كانت عليه في السابق.. يجب أن يكون هناك تكامل بين دور الأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام.. للأسف بعض الأسر الكوينة يتركون أبناءهم للخدم يربونهم ويطلقون في الديوانية التي منتصف الليل أو يسافرون خارج الكويت ويتركون أبناءهم للخدم.. أقول لهؤلاء الآباء والأمهات راج تتوصلون على هذه الاوقات التي تقضونها بعيداً عن ابنائكم.. وأطالب بالتراجع عن التعديل الخاص بأن الحدث سنه ينخفض من 18 عاماً الى 16 سنة وهذا يعني ان اي حدث يرتكب جرماً بعد 16 سنة يعاقب كالشخص الكبير وهذا يخالف اتفاقية الدولية لحماية قانون الطفل والتي وقعت عليها الكويت وايضا قانون الطفل الذي أقر في دور الانعقاد الماضي لذلك يجب ان نرجع الى اصل القانون ان الحدث هو من لا يتجاوز عمر 18 عاماً.. أيضاً المادة 20 تحتاج إعادة نظر فمن لم يبلغ عن صوت حدث وهو مسؤول عنه يغرم بمبلغ 200 دينار ومن لم يبلغ عن تغيير موطن الحدث يغرم كذلك بمبلغ 200 دينار لذلك اعتقد انه من غير المعقول ذلك

عبد الله الطريجي: عندما نتكلم عن الاحداث فاننا نتكلم عن مستقبل الكويت خاصة ان اغلب اولياء الأمور غير مسيطرين على ابنائهم في ظل الأدوات والوسائل التكنولوجية الحديثة..معدل جرائم الاحداث في الكويت يشعل خوفاً كبيراً ونخيل عن الحديث عما يحدث في بعض مدارس الكويت ولا بد ان تفصل

إدارة الاحداث عن المباحث الجنائية وكذلك شياية الاحداث يجب ان تفصل عن الشيايات الاخرى فلا يعقل ان يكون الحدث مع المجرمين العشاء..ونطالب بتفحصه كبيرة لسجن الاحداث فيجب الاستياء دخلوا سجن الاحداث في جرائم بسيطة وخرجوا من السجن وهم مجرمون عتاه..نخفض سن الحدث الى 16 يتعارض مع قوانين واتفاقيات دولية موقعة عليها الكويت وايضا يتعارض مع قانون المرور الكويتي.. خليل عبد الله: اننا مع ان الحدث يكون دون 18 عاماً ونؤكد ان الحدث اذا تعرض الى التمييز من قبل اهل مؤسسات الدولة وتجاهلها وتحطيم شخصيته فانه ينحرف..هناك مؤسسات الدولة تسبب وتعرض قوانينها وكل وزارة تغني على



مدير مثرلسا جاليا من الجلسة